

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نسخة



رئاسة الجمهورية
المجلس الإسلامي الأعلى

الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية

الرئيس
رقم: 123

شهادة المطابقة الشرعية

- بناء على المادة الثامنة من المقرر رقم 20 - 01 مؤرخ في 07 شعبان 1441 هـ الموافق ل 01 أبريل 2020م المتضمن إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.
- بناء على نظام بنك الجزائر رقم 02-20 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 هـ الموافق ل 15 مارس سنة 2020م الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية ولاسيما المادة 14 منه،
- بناء على الفتوى رقم 22-05 بخصوص الكفالة المصرفية وخطاب الضمان الصادرة عن الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية يوم الثلاثاء 4 رمضان 1443 الموافق 5 أبريل 2022،
- بناء على طلب شهادة المطابقة والملف المرفق به المقدم للهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية من

طرف: صندوق ضمان الصفقات العمومية

- وبعد مراجعة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية للملف المذكور أعلاه المتضمن التالي:

1. اتفاقيات خط إجمالي لكفالات خطاب الضمان والتمويلات
 2. اتفاقية "خطاب الضمان" بواسطة الكفالات وعند أول طلب
 3. اتفاقية "خطاب الضمان" لمنح كفالة مبلغها مضمون تسديده برصيد مالي
 4. اتفاقية "خطاب الضمان" لمنح كفالة مضمون مبلغها بضمان مالي
 5. اتفاقية "خطاب الضمان" خاصة بالكفالات
 6. اتفاقية "خطاب الضمان" لضمان كفالات.
- قررت في اجتماعها بتاريخ الأحد 29 ذو القعدة 1444 هـ الموافق 18 جوان 2023، إصدار شهادة المطابقة الشرعية للاتفاقيات الست المذكورة أعلاه.

رئيس المجلس الإسلامي الأعلى
بوعبد الله عظام الله



18 JUIN 2023

ملاحظة: يمكن للهيئة الشرعية الوطنية مراجعة هذه الشهادة أو تعديلها في حالة تعديل القوانين المنظمة للصيرفة الإسلامية في الجزائر وكذا قرارات الهيئات المرجعية المعتمدة.